

الموضوع : الشريعة الليبية

قرار رقم 725 لسنة 1992 باضافة نشاط
الى الملحق رقم 4 بشأن الرخص المهنية
المرفق بقرار اللجنة الشعبية العامة رقم
487 لسنة 1991 باصدار اللائحة التنفيذية
للقانون رقم 8 لسنة 1988 بشأن بعض
الاحكام المتعلقة بالنشاط الاقتصادي

المصدر : الجريدة الرسمية

العدد 33

السنة الثلاثون

قرار اللجنة الشعبية العامة

رقم (725) لسنة 1992م

باضافة نشاط الى الملحق رقم (4) بشأن

الشخص المهنية المرفق بقرار اللجنة الشعبية

العامة رقم (487) لسنة 1991م باصدار اللائحة

التنفيذية للقانون رقم (8) لسنة 1988م بشأن

بعض الأحكام المتعلقة بالنشاط الاقتصادي

اللجنة الشعبية العامة ،

بعد الاطلاع على القانون رقم (8) لسنة 1988م بشأن بعض الأحكام المتعلقة
بالنشاط الاقتصادي .

وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (487) لسنة 1991م باصدار اللائحة التنفيذية
للقانون رقم (8) لسنة 1988م بشأن بعض الأحكام المتعلقة بالنشاط الاقتصادي .
وبناء على كتاب اللجنة الشعبية لبلدية خليج سرت رقم (1003.2.1) المؤرخ في
29 / الربع / 1992 م .

وعلى كتاب أمانة اللجنة الشعبية العامة لخطيط الاقتصاد رقم (أ. ت. 7.3.3)
المؤرخ في 22 / هانيوال / 1992 م .

وعلى كتاب أمانة اللجنة الشعبية للنفط رقم (أن. 2.7.520) المؤرخ في 8
ناصر / 1992 م ، وكتابها رقم (أن. 2.7.788) المؤرخ في 23 / القاتع / 1992 م .

قررت

مادة (1)

يضاف نشاط (ممارسة بعض الأعمال في مجال الخدمات الفنية العامة لآبار النفط)
إلى الأنشطة المذكورة بالملحق رقم (4) بشأن الشخص المهنية المرفق بقرار اللجنة الشعبية
العامة رقم (487) لسنة 1991م باصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (8) لسنة
1988م بشأن بعض الأحكام المتعلقة بالنشاط الاقتصادي المشار إليه .

مادة (2)

يعلم بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

اللجنة الشعبية العامة

صدر في : 28 / ربيع الثاني / 1402 هـ

الموافق : 25 / التمور / 1992 م